

صفة دم الحيض والاستحاضة - المحاضرة 71 - الفقه - د.منصور

بن عبد الرحمن الغامدي

منصور الغامدي

من نافع ينمو العلم ويتقدم. بتقنياته و مجالاته ومعه متطور ادائه في تقديم العلم الشرعي. اكاديمية زاد صافي بالشرع دون تعصب لفلان الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبيه الكريم وعلى الله - 00:00:00

وصحبه اجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما. اللهم هب لنا من امرنا رشدا واتنا من لدنك توفيقا وسدادا وصوابا اخواني واخواتي هذا هو الدرس السابع عشر - 00:00:50

من سلسلة دروس الفقه في اكاديمية زاد. اسأل الله سبحانه وتعالى ان يبارك في هذه الدروس. فيما قلناه وفيما سمعناه. وان يجعل هذا العلم حجة لنا والا يكون حجة علينا - 00:01:06

اخواني واخواتي في هذا اللقاء ان شاء الله تعالى سوف ندرس ما يتعلق بالحيض والنفس وال الاستحاضة هي انواع للدماء التي تخرج من المرأة ببعضها دم طبيعة وجبلة وبعضها يكون دما طارئا - 00:01:21

وسوف نفصل ان شاء الله تعالى في هذه الحلقات انواع هذه الدماء واحكامها وهذا الامر وهو الحيض والنفس هو مما ابتلي به بنات ادم وقد شرع الله سبحانه وتعالى له حدودا فيما يتعلق بوقته ومكانه فيما يتعلق كذلك بالاحكام - 00:01:43
مترتبة عليه لذلك مما يجدر بالمرأة المسلمة ان تتعلم احكام دينها في هذا الدم الخارج منها وان تتعلم ما شرعه الله سبحانه وتعالى لها وما حرمه الله سبحانه وتعالى عليها حتى تعبد الله تعالى على بصيرة - 00:02:07

نبتدى او لا بتعريف الحيض فنقول ان الحيض لغة مأخذ من مادة الحاء والياء والضاد وهي مادة تدل على السيلان فيقال حاض الوادي اذا سال وسمى الحيض بهذا لانه يسيل من رحم المرأة - 00:02:25

فسمى حيضا لاجل مادة السيلان فيه واما في الشرع فهو دم طبيعة وجبلة دم طبيعة وجبلة يخرج من قعر رحم المرأة في اوقات معلومة حال صحة المرأة وهذا الدم لماذا قلنا انه دم طبيعة وجبلة - 00:02:46

لان ثمة انواع للدماء تخرج مخالفه للجبلة والمعتاد. بمعنى مثلا مثل دماء الجروح مثلا مثل دماء الاستحاضة ليست هذه دماء معتادة لكن الحيض هو دم معتاد للمرأة فهو دم طبيعة وجبلة - 00:03:14

يعني ليس دما ناشئا عن حالة اضطرارية مثلا لا وانما هو دم معتاد للمرأة يخرج وهذا يرافق قولنا في اخر التعريف مثلا انه يخرج في حال الصحة اي انه ليس مرضا اي انه ليس مرض - 00:03:33

وقولنا انه يخرج من قعر الرحم او من اسفل الرحم او الاطباء المعاصرون يقولون ان دم الحيض هو خروج لفساوة موجودة في الرحم يخرج معها الدم ويخرج معها خلايا اشبه بالخلايا الميتة من هذه الغشاوة - 00:03:51

فتخرج لذلك يكون له رائحة متنبنة ويكون غليظا واسود الشاهد ان هذا الدم يخرج من قعر الرحم ونحن نفرق بينه وبين دم الاستحاضة بينه ودم الاستحاضة لان دم الاستحاضة دم عرق - 00:04:11

ما معنى قول ندم عرق؟ اي انه دم يخرج من عرق في الرحم ربما يكون لاجل جرح مثلا او لاجل مثلا آآ اشكال في بعض العروق فهو دم لا يختلف - 00:04:30

عن دماء العروق مثلا الدم الخارج من اليد مثلا او الدم الخارج من الساق او الفخذ مثلا في اي عرق من عروق الانسان اذا لماذا

سميناها بدم الاستحاضة لدم الحيض سميانا دم الاستحاضة لانه يخرج من - 00:04:45

نفس المخرج الذي يخرج منه دم الحيض فلذلك الخارج الان قد يكون دم حيض وهو دم الطبيعة والجلة وقد يكون دم الاستحاضة وهو دم العرق طيب دم العرق وهو دم الاستحاضة هذا دم طارئ لاجل مرض مثلا - 00:05:00

يعني ليس هذا معتادا عند النساء وليس معتادا على الانسان انه يخرج منه دم مثلا جرح او عرق او غيره لا وانما هذه حالة مرضية اما الحيض فهو حالة طبيعية - 00:05:20

وهو المعتاد في صحة المرأة بل ان المرأة ربما لو تأخر حيضها مثلا يعني آن نظرت هل يوجد حمل او لا ولو لم يكن يوجد حمل لكن هذا مرض اعد خروج الدم هذا يعني تحتاج ان تبحث عن سببه لماذا؟ لماذا تأخرت؟ لماذا تأخرت؟ اه هذه - 00:05:32

العادة او تأخروا خروج الدم اذا يمكننا ان نفرق ان نفرق بشكل عام فنقول ان دم الحيض دم طبيعة وجبلة وهو يخرج في حال صحة المرأة وله اوصاف معينة اما - 00:05:50

دم العرق او دم الاستحاضة اه قد يسمى كذلك دم الفساد فهذا دم يخرج من عرق قد يكون هذا العرق في الرحم او قريبا من الرحم المهم انه لا يشتبه المرأة اذا خرج من مخرج الحيض لا يسمى حيضا. وانما له احكام اخرى وهي يسمىها الفقهاء احكام - 00:06:09

مستحاضة. اذا يمكننا ان نقول بامثل قبل ان نقول ان نقسم هذا التقسيم العام. دم النفاس. هل هو اقرب الى دم الحيض او دم العرق؟ في الواقع الامر انه دم النفاس هو دم - 00:06:31

ولكن يختلف عن دم الحيض فقط في وقت خروجه فبينما يخرج دم الحيض في عادة شهرية معتادة لدى المرأة دم النفاس يخرج بعد الولادة او عند الولادة او قبيلها بيوم او يومين يعني قبيلها بفترة يسيرها عادة يكون بعد الطلق - 00:06:47

لكن اه عذرا ليس عادة يكون بعد الولادة ولكن قد يكون بعد الطلق فالشاهد ايها الاخوة والاخوات ان دم الحيض والنفاس هما دم من جنس واحد - 00:07:07

يخرج من قعر الرحم بل هما نفس الطبيعة فهي نفس غساوة الرحم التي اه تخرج وتخرج مع هذه الخلايا الميتة ويخرج مع هذا الدم هما نفس الدم اللهم الا ان دم الحيض يخرج - 00:07:24

في وقت شهري ودم النفاس يمكن لو شئنا ان نقول انه هو نفس الخلايا هذى التي احتبس في المرأة فترة الحمل لان فترة الحمل تسعة اشهر تسعة اشهر لم يخرج منها دم - 00:07:40

اهي دم دورة او عادة شهرية لان الحامل لا تحيس تترافق هذه الغشاوة التي على الرحم فتخرج بعد الولادة ويسمى النساء او يسمى الناس هذا دم النفاس اذا يمكن ان نقول - 00:07:58

ان دم النفاس هو دم الحيض دم النفاس هو دم الحيض. اللهم ان دم النفاس احتبس تسعة اشهر فخرج مرة واحدة بعد الولادة وصار خرج اربعين يوم وصار دم يسمى النساء دم نفاس لكن اذا اردنا ان نبحث من حيث الطبيعة الجميلة بل هو من حيث حقيقته - 00:08:18

هو نفس غشاوة الرحم التي تسير فتخرج حيضا هذى تسيل فتخرج نفاسا غشاوة الرحم يعني مما يذكر الاطباء انها آن تترافق وتن تكون حتى تكون مثلا سماكة تقريبا سنتي واحد او سنتي ونصف مثلا او اقل من ذلك او اكثر. ثم تسيل من المرأة شهريا - 00:08:38

و تكون دم حيض اذا حملت المرأة تزيد سماكة هذه الغشاوة حتى تصل ربما الى ثلاثة سانتي او الى اكثر من ذلك او اربعة سانتي تكون هذه الغشاوة تتجمع وهذا سبحان الله من رحمة الله بهذا الجنين - 00:09:02

وحفظه فتتجمع هذه الاشياء فإذا ووضعت المرأة سال هذا سالة وخرجت هذه الغشاوة ومعها الدم والخلايا الميتة وغيرها سالت وسمى دم نفاس ويكون دم النفاس اطول من دم الحيض لأن سماكة هذه الغشاوة اكبر - 00:09:19

واكثر اولا تكون اسمك واكتف كذلك فتسيل من رحم المرأة وتخرج العادة المعتادة عند الانسان انها تكون اربعين يوم اذا نعود فنلخص فنقول ان دم الحيض ودم النفاس دم واحد - 00:09:40

حتى هذا ما ذكرناه نحن من الناحية الطبية حتى من الناحية الشرعية لا تختلف احكام الحائض عن احكام النساء لا تختلف احكام

الحانض عن احكام النساء لانها نفس طبيعة الدم - 00:09:59

اللهم انه اختلف وقت خروجه ودم الحيض او العادة الشهرية تكون العادة اقصر فانها تخرج بشكل شهري ودم النفاس يكون اربعين يوم لانه يحتبس فترة تسعة اشهر تقريبا في الرحم - 00:10:14

ويتجمع الغشاوة بشكل اكبر واكثف فتخرج مرة واحدة ويسمى دم نفاس طيب فرقنا بين هذين الدمين دم الحيض ودم النفاس وبين دم الاستحاضة اما الاستحاضة كما ذكرنا انه دم عرق ما معنى قوله دم عرق - 00:10:31

عرق من العروق اه ربما انفجر في رحم المرأة ربما كان ثمة جرح او كان ثمة مرض هو سبب هذا آه هو سبب خروج هذا الدم سبب الاشكال - 00:10:51

سبب الاشكال الذي يشكل عند المرأة انه هذا العرق الذي انفجر او خرج او غيره هو صار يخرج الدم فيه من مخرج مخرج رحم المرأة فصار لما تشبه المخرج - 00:11:05

صار ثمة اشكال ولكن في الواقع الامر هو ليس من جنس دم الحيض وانما هو دم عرق يسميه العلماء وربما سماه النساء والناس يسميه الفقهاء دم الاستحاضة هناك نوع اخر وهو دم الفساد او نوع الرابع وهو دم الفساد. دم الفساد هو نفس دم العرق او الاستحاضة - 00:11:20

ولكن الفرق بينه دم وبين دم الاستحاضة ان دم الاستحاضة غالبا يسميه الفقهاء دم الاستحاضة اذا اتصل بالعادية الشهرية واما اذا كان منفصلا عن العادة الشهرية فيسمونه دم فساد يعني هذا فس اللهم اختلاف في التوقيت - 00:11:44

اذا لو اردنا ان نبحث في انواع الدماء التقسيم الاساس لها او التصنيف الاساس لها لقلنا ان انواع الدماء التي تخرج من رحم المرأة على نوعين النوع الاول دم الحيض والنفاس - 00:12:00

وهذا حقيقته انها غساوة للرحم تخرج وتتسيء كما ذكرنا وتخرج في اوقات معلومة في حال الحيض شهرية دورية واذا احتبست فترة الحمل تسعة اشهر فانها تخرج بعد الولادة في اربعين يوم - 00:12:23

ولكن هذا الدم دم واحد وطبيعته واحدة وشكله واحد بل انه نفسه بس اللهم انه يختلف في وقت الخروج هذا النوع الاول والنوع الاول هذا ينقسم الى قسمين الحيض والقسم الثاني النفاس - 00:12:41

هذا التقسيم هنا باعتبار خروجه. التقسيم الاول باعتبار طبيعته طيب في الجهة الاخرى عندها دم دم العرق او نسميه دم الاستحاضة او دم الفساد دم العرق كلها يجمعها انها دم عرق ما معنى دم عرق؟ انه مثل الذي يخرج من عرق اليد اللهم ان - 00:12:56

انا جعلناه هنا لماذا يشتبه واحتاجنا ان نذكر احكامه؟ لانه يخرج نفس مخرج الحيض يعني اللهم لو خرج من مخرج اليد لما كان ثمة اشكال لما احتجنا ان نميزه لانه نقول لمن جرح في يده انه يجب عليك انك تصوم وان تصلي وهذا لا يؤثر عليك - 00:13:15

لكن لما خرج هذا دم العرق هذا في الحيض في منطقة الرحم او حولها او فيها وكان هذا انفجر هذا العرق مثلا او صار له جرح وصار يخرج من مخرج الحيض - 00:13:34

يحصل اشتباہ عند النساء هل هذا دم حيض او انه دم عرق مثل الجروح التي في اليدين او غيرها لانها تشاهد الدم يخرج من نفس مخرج الحيض فتحن نقول ان هذا الدم دم عرق - 00:13:48

وليس بدم حيض دم العرق هذا يختلف عن دم الحيض والنفاس في طبيعته واصله. هذا دم خرج من عرق من عروق الدم واما دم الحيض والنفاس فهو خارج من غشاوة الرحم كما ذكرنا - 00:14:03

او يقول الفقهاء من قعر الرحم طيب يصنف هذا الدم الثاني اللي هو دم العرق يصنف كذلك الى صنفين بحسب اوقات خروجه. يقولون اذا اتصل بالعادية الشهرية او بالدورة الشهرية - 00:14:19

بدورة الحين فانه يسمى استحاضة وان لم يتصل فانه سند افساد هذا تصنيف كما ذكرنا انه تصنيف يعني شكلي كما ان هنا الحيض والنفاس تصنيف شكلي لكن لو اردنا ان نبحث في الاحكام - 00:14:35

الشرعية المرتبطة بكل النوعين لقلنا ان دم الحيض والنفاس حكمهما واحد والاحكام الشرعية لها واحدة لذلك لو الانسان ذكر الاحكام

الشرعية المترتبة على الحائض والنفساء ما احتاج ان يفرق ابدا - 00:14:48

فيقول والله ان هذا الحكم يثبت للحيض وهذا الحكم يثبت للنفاس لا طيب كذلك نفس الامر هنا لا يحتاج الانسان يقول والله انه والله هذا الحكم ثابت لدم الفساد وهذا الحكم ثابت لدم الاستحراضاة لام الدم العرق حكمه واحد - 00:15:02

اذا يمكننا ان نصنف الدماء من حيث طبيعتها وارتباط الاحكام الشرعية بها الى صنفين رئيسين الاول دم الطبيعة والجلة وهو الحيض والنفاس والثاني هو دم العرق وهو دم الفساد او الجرح او المرض الذي يخرج في حال المرض - 00:15:16

نتابع ان شاء الله تعالى معكم بعد الفاصل ما يتعلق باحكام الحيض ودم العرق ان شاء الله تعالى القرطبي هو محمد بن ابي بكر الامام الفقيه المالكي المفسر المشهور صاحب التفسير المشهور الجامع لاحكام القرآن - 00:15:38

ومن مصنفاته ايضا الاسمى في شرح اسماء الله الحسنى والتذكرة باحوال الموتى وامور الاخرة وغيرها توفي بالمنيا بمصر سنة احدى وسبعين وستمائة من الهجرة مجموعة زاد تقدم لكم نخبة مميزة من اصداراتها - 00:16:26

كتاب كيف عاملهم صلى الله عليه وسلم للشيخ محمد صالح المنجد. اربعون نصيحة لاصلاح البيوت. ادرك اهلك قبل ان المجمعات التجارية ادب واحكام. زاد الحج زاد الصائم. طوبى للشام. كيف تقرأ كتابا - 00:17:05

معاني الاذكار اترك اثرا قبل الرحيل وكتاب بدعة اعادة فهم النص. لمزيد من المعلومات يرجى زيارة المواقع التالية نعم اعود اليكم بعد هذا الفاصل ونقول بینا ولختنا ان الدماء التي تخرج - 00:17:25

من رحم المرأة او فرجها تكون اما دم طبيعة وجبلة وهو دم الحيض والنفاس ويختلفان بحسب وقت الخروج واما دم عرق وهو دم استحراضاة وفساد ويتتنوعان بحسب وقت الخروج وان حكم الحيض والنفاس واحد - 00:17:59

وان حكم دم العرق سواء كان استحراضاة او فسادا يعتبر حكما واحدا طيب نريد ان ننتقل الان الى بعض المسائل المتعلقة بباب الحيض. وحتى اجمل لكم هذه المسائل نقول ان المسائل المتعلقة بباب الحيض - 00:18:26

يا اما مسائل متعلقة ببيان طبيعة هذا الدم هل هو دم حيض ام استحراضاة هل هو دم نفاس ام دم فساد مثلا او دم استحراضاة اذا تمييز هذين النوعين فلذلك يقول فقهاء مثلا - 00:18:47

انه والله من صفات هذا الدم انه كذا وكذا اذا المسائل نحن نريد ان نصنف جنس مسائل الحيض فنقول ان مسائل باب الحيض تتعلق بجوانب الجانب الاول مسائل تتعلق - 00:19:09

بتمييز الدم يقول والله اذا كان فيه الصفات الفلانية فهو كذا. اذا كان مخالف للعادة فهو كذا. اذا كان جاوز العادة فليس بدم حيض. اذا المسائل الجنس الاول من المسائل او النوع الاول من المسائل - 00:19:23

يتعلق ببيان ببيان نوع الدم هل هو دم حيض ام ليس بدم حيض هل هو دم نفاس ام ليس بدم نفاس؟ اذا هذا الجنس الاول المسائل الجنس الثاني من المسائل - 00:19:39

يتعلق بالاحكام الشرعية المبنية على الحيض والنفاس فلذلك يقول مثلا انه يحرم على الحائض ان تصلي. يحرم على الحائض ان تصوم اه هل يجوز للحائض والنفساء قراءة القرآن ام لا - 00:19:53

فيه خلاف لا يجوز للحائض مس المصحف مثلا هذه مسائل احكام شرعية مبنية على وجود الدم اذا لو اردنا ان نقسم مسائل باب الحيض او كتاب الحيض لقسمناها الى جنسين فنقول ان من المسائل الخلافات الفقهية او المسائل الفقهية ما يتعلق ببيان - 00:20:14

حقيقة الدم ونوعه فاختلاف الفقهاء مثلا هل هذا الدم يسمى حيض او يسمى استحراضاة اذا هذا خلاف فقهى له في حقيقة الشيء ظهر لكم هذا الامر اذا هذا خلاف فقهى في حقيقة الشيء هل هو حيض ام استحراضاة؟ يحصل خلاف بين الفقهاء - 00:20:40

طيب هناك نوع اخر من الخلاف وهو بعد ان نقرر انه حيضة واستحراضاة يقول ما هي الاحكام الشرعية؟ فاختلقو مثلا اه هل اه يجوز مثلما للحائض قراءة القرآن ام لا - 00:21:00

طيب اذا اتضح لكم الفرق بين هذين الجنسين والوسائل سوف اسألكم الان بعض المسائل للتأكد من فهمكم لهذا الفرق بين

جنسي المسائل اختلف الفقهاء مثلا في الدم الذي يزيد عن العادة - 00:21:20

مثلا امرأة اعتادت ان تحيض مثلا ستة ايام وانها تبدأ في وقت معين في سنة من السنوات امتد الدم فخرج سبعة ايام فهذا اليوم السابع او الثامن امتد الدم فخرج سبعة ايام او ثمانية - 00:21:40

هذا اليوم السابع او الثامن هل هو حيض ام استحاضة هذه مسألة مهمة وقد اختلف الفقهاء في هذه المسألة. هل هذه المسألة من الجنس الاول من جنس المسائل المتعلقة بحقيقة الدم - 00:22:01

او من جنس المسائل المتعلقة بحكم الدم ما رأيكم نقول هذه المسألة من جنس المسائل المتعلقة بحقيقة الدم لانهم اختلفوا هل هو حيض ام ليس بحيض طيب مسألة اخرى اختلف اهل العلم مثلا - 00:22:19

في حكم آآ طواف الحائض هل هو يحرم ويبطل ام انه يحرم ويصح ام انه يحرم ويصح على قولين خلاف مثل مذهب الحنفية مع الجمهور هل هذه المسألة من جنس المسائل - 00:22:38

النوع الاول او النوع الثاني نقول هذه المسألة في واقع الامر من جنس المسائل المرتبطة بحكم الدم لا بحقيقةه لانهم ما اختلفوا الان هل هو حيض وليس بحيض؟ لا هم اختلفوا الان يقولون - 00:23:03

الحائض هل يصح طوافها ام لا يصح طبعا اتفقوا على انه يحرم لكن هل يصح ام لا يصح على على قوله اذا هذا في المتعلق بحكم الدم واضح الفرق بين هذين النوعين من المسائل - 00:23:19

اي نعم مثلا سؤال المستحاضة المستحاضة هل يجب عليها الوضوء لكل صلاة ام لا يجب عليها الوضوء لكل صلاة طيب هذى مسألة سوف نتطرق لها هل هذه المسألة تتعلق بحقيقة الدم - 00:23:39

ام بحكم الدم في واقع الامر هذه المسألة تتعلق بحكم الدم لانه الان ما يبحث هل الدم استحاضة ام حيض؟ لا لو كان يبحث عن المسألة هل هذا الدم استحاضة ام حيض؟ هل هذه المرأة حائض او ليست بحائض - 00:23:59

هل هذه المرأة تجلس ام لا تجلس بالمناسبة هذا تعبير عند الفقهاء في كتبهم يقول مثلا اذا رأت كذا فانها تجلس ما معنى تجلس؟ يعني اي لا تصلي ولا يعني انها حائض - 00:24:16

يعبرون بهذا الفعل يقولون تجلس يعني تجلس عادتها طيب اذا مسألة هل يجب على المستحاضة الوضوء لكل صلاة هل هي من جنس حقيقة الدم امن جنس حكم الدم؟ نقول لا هذى من جنس حكم الدم - 00:24:29

لانه الان ليس في بحث هل هي مستحاضة او حائض؟ لا وانما يقول الان المستحاضة كيف تفعل في الصلاة؟ هل تتوضأ لكل صلاة ام لا اذا هذا من مسائل حكم الدم - 00:24:45

هذا بس لاجل ان نعرف انواع المسائل التي سوف نتحدث عنها ان شاء الله تعالى في هذا في هذا الكتاب طيب من المسائل المتعلقة بحقيقة الدم من المسائل المتعلقة بحقيقة الدم. من المهم لنا - 00:24:57

ان نعرف امورا في القضية المتعلقة بحقيقة الدم اول هذه الامور صفة دم الحيض وال النفاس وصفة دم الاستحاضة والعرق عندنا نوعين من الدماء دم الحيض والنفاس ودم العرق فما صفة دم الحيض - 00:25:16

ده من الحيطة يعرفه النساء كما قال ابن سيرين رحمة الله تعالى سئل عن بعض المسائل في آآ حكم مثلا اقل الحيض او اكثره وقال هذه المسائل يعرفها النساء وهذا بالفعل يعني كلمة - 00:25:45

يعني جامعه من ابن سيرين رحمة الله تعالى انه احال هذا الامر الى النساء لمعرفتهم بحقيقة هذا الدم بتمييز هذا الدم لانهن يعرفن الدم يعني يمر عليهم باستمرار ويعرفنا تمييز هذا الدم - 00:26:03

لذلك كان الصحابيات رضي الله تعالى عنهن يرسلن الى عائشة القطنة فيها شيء مثلا اما من الكدرة واما من الصفرة او شيء من هذا ويقلن هل نجلس او نصلي فتقول عائشة رضي الله عنها لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء - 00:26:20

الشاهد انه كنا يرسلنا الى عائشة لماذا؟ لتميز لانها تعرف حقيقة هذا الدم. لذلك هذه امور يعرفها النساء فالشاهد ايتها الاخوة والاخوات ان المسائل المتعلقة بحقيقة الدم وتمييز الدم صفات الدم هذى في الحقيقة - 00:26:43

مسائل يمكن ان نقول انها مسائل يدركها النساء ويعرفنها ويرجع اليهن فيها؟ نعم واما المسائل المتعلقة بالاحكام الشرعية لا هذى مسائل شرعية يعني هل المرأة يجوز لها الحائض؟ هل يجوز لها انها عذرا؟ هل يصح منها الطواف او لا يصح منها؟ هذه ليست مسألة متعلقة بالنساء. هذه مسألة شرعية - [00:27:01](#)

علمية فقهية اه تؤخذ من نصوص الكتاب والسنة. اما هذه المسألة التي هي تؤخذ من الطبيعة من الطب من العادة المتعلقة بحقيقة هذا الدم وحقيقة هذا الدم هذه ربما يكون النساء اعرف بها - [00:27:23](#)

نرجع فنقول ما هي صفات دم الحيض انه دم اسود وتخيل وجاء انه يعرف اي له رائحة ان له رائحة و بعض اهل الطب قال انه كذلك - [00:27:40](#)

اه لا يتجمد لانه كان جامدا ثم سال. فلا يتجمد مرة اخرى وعلى خلاف هذه الصفات الاربعة يكون دم العرق دم ليس اسود وانما دم احمر لانه يخرج من العرض - [00:28:01](#)

والامر الثاني ليس سخين وانما رقيق يعني اه احمر قاني ويكون اه رقيقا وليس له رائحة ولو ترك لتجمد ولو ترك لتجمد لانه سائل فلو ترك تجمد هذه وقد جاء بعضها في رواية من روايات - [00:28:16](#)

حديث عائشة رضي الله تعالى عنها في قصة فاطمة بنت ابي حبيش لما شكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انها تستحاظ فلما تطهر وقد جاء في الاثر انها استحيضت ثلاث سنين - [00:28:36](#)

قد جاء في الاثر انها استحيضت ثلاث سنين وانها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذا الدم المتصل معها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهذا ذلك عرق وليس بحivist - [00:28:48](#)

اذا النبي صلى الله عليه وسلم فرق بين دم العرق ودم الحبيب لكن اشتبه على فاطمة انه خرج من نفس المخرج هل هو هل هي تجلس لا تصلي النبي صلى الله عليه وسلم قال انما ذلك عرق وليس بحivist - [00:29:02](#)

فاما اقبلت حبيبتك فدعني الصلاة واما ادبرت فاغسلني عنك الدم ثم صلي وهذا القدر متفق عليه. الا انه جاء في بعض الروايات الاحاديث مثلا عند ابي داود والنسائي واما كانت هذه الروايات شاذة ولكن يستأنس بها في ذكر التمييز والصفات يعني ليس مستندنا في ذكر - [00:29:14](#)

اه صفات هذا الدم هذه الرواية الضعيفة الشاذة ولكن مستندنا هو الطبيعة التي تعرفها النساء في الفرق بين هذين الدمين في الواقع الامر لكن نحن نذكر هذه الرواية من باب الاستئناف - [00:29:31](#)

فهذه الرواية تقول اه روي ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال ان دم الحبيب دم اسود يعرف وجاء في ظبط هذه اللفظة ان دم الحبيب دم اسود يعرف يعني يميز - [00:29:41](#)

يعرف يعني له رائحة اذا النبي صلى الله عليه وسلم بين لنا صفات دم الحبيب على صحة الرواية نحن نقول حقيقة هذه الرواية ضعيفة وشاذة آآ ذكر سدودها كثير من اهل العلم لكن - [00:29:56](#)

اه ليس مستندنا في ذكر هذه الصفات هذا الحديث لاننا نحن نتكلم عن حكم الدم ولا نتكلم عن حقيقة الدم فالنساء يعرفن هذا الدم فمن الصفات التي يذكرها النساء - [00:30:10](#)

ويعرفنها لهذا الدم ان دم الحبيب دم اسود ثixin له رائحة وذكر بعض اهل الطب انه لا يتجمد واما دم العرق فهو دم احمر سائل رقيق واحمر قاني عذرا وسائل ورقيق وليس له رائحة وانما مثل الدم الذي يخرج من عروق الانسان في يده او في ساقه - [00:30:25](#)

وانه يتجمد بعد خروجه. هذى ابرز خصائص آآ الطبيعية للتفريرق بين دم الحبيب ودم اه العرق. طيب نقف عند هذا القبر ونعود اليكم لمواصلة الحديث ان شاء الله تعالى عن باب الحبيب بعد هذا الفاصل القصير - [00:30:52](#)

الاسلام سؤال وجواب موقع الكتروني ومحرك بحثي يقدم الفتاوى والاجابات الشرعية الاستشارات التربوية والاجتماعية العام على الموقع فضيلة الشيخ محمد صالح المنجد. تم انشاء الموقع عام الف واربعمائة وسبعة عشر للهجرة. الموافق لعام الف وتسعمائة - [00:31:08](#)

وستة وتسعين للميلاد اعتمد الموقع العديد من اللغات الاجنبية في تقديم خدماته والتي بلغ عددها اتنى عشر لغة تجاوز عدد السنوية على الموقع ستة وثلاثون مليون وتسعمائة الف زيارة. وتجاوز عدد الصفحات المستعرضة مائة وثلاثة وتسعون مليون وثلاثمائة -

00:31:38

وستة عشر الف زيارة. الموقع على الشبكة الاجتماعية قناة زاد العلمية اشهد ان لا اله الا هو وحده. والعلم في كل وقت نعود اليكم بعد هذا الفاصل وتابعنا عن الفرق -

00:31:58

بين دم الحيض ودم الاستحاضة وكما ذكرنا ان هذا هو الجنس الاول لمسائل الحيض حقيقة الدم. هل هو حيض ام استحاضة هل هو دم طبيعية وجبلة ام هو مرض او عرق -

00:32:42

وقلنا ان من الصفات المميزة لدم الحيض انه دم اسود تخيل له رائحة وذكر بعض اهل الطب انه لا يتتحمل لانه كان جاما ثم سال -

00:32:58

طيب اه هذه الرابع يسميه الفقهاء يسمونها التمييز اذا ذكروا في كتب الفقه قالوا انه ترجع المرأة الى التمييز معنها انها ترجع الى صفات الدم فان كان الدم الخارج منها دم اسود فمعنى ذلك انه حيض او دم ثخين فهذا معنى ذلك انه حيض اما اذا كان خارج من دم احمر مثل العروق -

00:33:18

قاني ليس له رائحة فيقول هذا دون استحاضة. هذا معنى قول الفقهاء ترجع الى التمييز طيب هذا احد القرائن التي تميز عندنا بين دم الحيض ودم الاستحاضة هناك قرينة اخرى وهي العادة -

00:33:43

العادة مثلا المرأة تعتمد دائمًا شيئاً معيناً في حياتها فإذا ذكرت أنه دم الحيض يكون يخرج منها مثلاً ستة أيام ثم أنها تطهر أربعة وعشرين يوم ثم يخرج منها ستة أيام ثم تطهر أربعة وعشرين يوم -

00:34:03

هذا عادة فمن وسائل تفريغ دم الحيض عن دم الاستحاضة أن نقول للمرأة ارجعي إلى عادتك فإذا خرج الدم خلال الستة أيام هذى نقول هذا حيض وإذا خرج الدم خلال الأربعه وعشرين يوم نقول لا هذا دم عرق وليس بحيث -

00:34:18

إذا الرجوع إلى العادة هذا أحد المعايير والقرائن التي يستخدمها الفقهاء لتمييز وتفریق دم الحيض عن دم الاستحاضة من المعايير التي يستخدمها أهل العلم للتفریق بين دم الحيض ودم الاستحاضة -

00:34:39

ما يمكن ان نسميه بالمعايير الزمانية او المعايير الطبيعية لاوقات خروج الحيض والطهر فمن هذه المعايير مثلا ما هو موجود عندكم اه وهذه المعايير يستخدمها بعض اهل العلم فقالوا مثلا لا حيض قبل تمام تسع سنين -

00:35:03

لانه لم يثبت في الوجود لامرأة حيض قبل ذلك ولا حيض بعد خمسين سنة في الغالب اذا هذا معيار من حيث السن فيقال للمرأة مثلا او للفتاة اذا رأيت دما قبل تسع سنين يعني رأته وهي عمرها ثمان تقول لا هذا دم عرق -

00:35:24

رأته وهي عمرها واحد وخمسين يقول هذا دم عرق واضح؟ هذا معيار للتفریق بين دم الحيض ودم العرق. وهذا المعيار اللي هو المعيار في الرجوع إلى سن المرأة في واقع الامر -

00:35:45

اه لم تدل عليه النصوص الشرعية بل آآان اهل الطب يقولون ان المعتاد ان الفتاة انها تحيس او المرأة انها تحيس من سن اثنعش الى سن خمسين -

00:36:02

ويجوز ان تحيس قبل ذلك وعمرها تسع او ثمان. يجوز. يعني ممكن وييمكن انها تحيس بعد الخمسين وان كان هذا يعني آآ يعني قالوا انه ليس هو الامر المعتاد ولكنه موجود -

00:36:16

اه ولم يرد في الشرع مثلا تمييز او حد بان اذا كان قبل تسع سنين او بعد خمسين سنة انه ليس بح瀛 وما دام انه ممكن في العادة والطب يقررون ان هذا ممكن فلذلك نحن نقول في واقع الامر ان هذا المعيار ليس بصحيح -

00:36:31

ليس بصحيح لانه ليس معيارا يرجع فيه الى الشرع. واذا كان مثلا اه مثلا تاريخيا اه اقصى شيء قد آآ حاضت اليه المرأة خمسين سنة انه يجوز يعني اليوم وبعد اليوم وفي المستقبل انه تحيس امراة بعد الخمسين -

00:36:50

لما تحيس امراة بعد الخمسين اه مما هو جدير بالذكر حقيقة وهذي من القواعد التي يذكرها حقيقة اه اهل الطب ان سن الح瀛 سن

الحياة سواء بدء الحيض او انتهاء العادة - 00:37:10

ومدة الحيض ومدة الطهر هي امور تختلف اولا بحسب البلدان وبحسب الازمنة وبحسب الحرارة والبرودة فمثلا في البلدان الحارة مثلا الوضع فيها او سن الحيض فيها يكون غير البلدان الباردة - 00:37:26

سواء كان في سن الحيض او في مدته او في مدة الطهر بل ان هناك بعض الاحصاءات وبعض الدراسات ذكرت انه في بلد واحد اختلف او اختللت عادة النساء وسن الحيض - 00:37:49

مثلا قبل مئة سنة عن ما هو عليه اليوم وهذا موثق في بعظ الدراسات الطبية او غيرها. لذلك نحن نقول ان هذه المسألة هذا المعيار ان نقول اذا كانت اقل من تسع او اكثر من خمسين ليس معيارا شرعيا - 00:38:02

طيب هل هو معيار طببي؟ لا اهل الطب في الحقيقة ينفون هذا ويقولون يتغير هذا بحسب الظروف والاحوال. اذا لم ليس لدينا دليل اما كونوا والله من قال هذا القول سواء كان في مذهب من المذاهب الفقهية انه لم يدرك غير هذا الامر - 00:38:19

فنقول ربما يدركه غيره وليس هذا حدا شرعيا واهل اه الطبيعة والطب وكذا لم يقولوا انه حق طبيعي او طببي. فلذلك حقيقة لا يوجد مستند قوي يسند هذا المعيار لا يوجد مستند قوي يسند هذا المعيار - 00:38:34

طيب نحن ذكرنا الان معيار التمييز بالصفات ذكرنا الامر الثاني معيار العادة ذكرنا المعيار الثالث وهو معيار التفريق بين آآ عذرا معيار تحديد اقل سن الحيض اعلى سن للحيض والمعيار الاول والثاني ارتضيناها انها تكون معايير للتفريق - 00:38:53

اما المعيار الثالث هذا فهي واقع الامر ليس معيارا صحيحا للتفريق بين دم الحيض ودم الاستحاضة طيب هناك معيار رابع يذكره بعض اهل العلم وهو اقل الحيض واكثره فقالوا مثلا ان اقل الحيض يوم وليلة - 00:39:18

وان اكثره خمسة عشر يوما كما زاد على خمسة عشر فليس بحيف وانما هو استحاضة اذا لاحظوا ان هذا معيار يحدد اقل الحيض واكثر الحيض. فقالوا وفقا لهذا المعيار وهو معيار اقل الحيض ما الفرق بين المعيار الرابع والثالث؟ المعيار الثالث ذكرناه اللي هو اقل سن تحبيب فيه المرأة واعلى سن تحبيب فيه المرأة وذكرنا ان هذا المعيار غير صحيح - 00:39:37

طيب هذا اقل مدة للحيض يوم وليلة بمعنى يقولون لو خرج دم من رحم المرأة ولكن لم يستمر يوم وليلة استمر مثلا عشرين ساعة فقط فيقولون نحن نجزم بن هذا الدم - 00:40:09

دم عرق طيب فان قيل لهم ان من المعايير المقبولة هي معيار التفريق بالصفات. والمرأة رأت ان هذا الدم دم اسود وتخيل قالوا لا لكن هنا عندنا معيار اقل الحيض واكثر وما دام انه جاء اقل - 00:40:27

من يوم وليلة فليس بحيف واضح؟ اعمال هذا المعيار معنون به في بعض المذاهب الفقهية وعند بعض اهل العلم وهو اقل الحال. يقولون طيب كذلك مثلا امرأة حاضت - 00:40:47

مثلا ستة عشر يوما فيقولون هذا اليوم السادس عشر وان كان فيه وان كان فيه صفات دم الحيض اسود او ثخين او غيره لكن ما دامتجاوز خمسة عشر يوما فمعنى ذلك انه - 00:41:00

معنی ذلك ماذا انه ليس انه بحيف يقول لان عندنا معيار يحدد اقل الحبيب واكثر الحبيب كذلك معيار يحدد ان اقل طهر بين الحبيبتين خمسة عشر يوما وانه لا حد لاكثر الطهر - 00:41:20

هذا معيار يحددون به فيقولون ان اقل طهر بين لحظتين خمسة عشر يوما. بمعنى لو حاضت امرأة ثم ظهرت فرأت الدم مرة أخرى بعد عشرة ايام قالوا لا اقل حد للطهر خمسة عشر يوم - 00:41:40

اذا هذا لا يعتبرونه لا يعتبرونه طهرا اه عذرا اه لا يعتبرونه حيبا يقولون انما يعتبر استحاضة. لان اقل الطول خمسة عشر يوما. اذا عندهم معيار لاقل الطهر هذا معيار للتفريق بين دم الحبيب ودم العرق. وفي واقع الامر نحن نقول في هذا المعيار الرابع نقول ما قلناه في المعيار - 00:42:00

الثالث ان هذا المعيار لم يدل عليه دليل من الشرع ولم يسنته ولم يسنته دليل من الطب والواقع وكون قائل هذا القول انما رجع فقط الى ما ادركه هو لا يدل على ان غيره لم يدرك اقل من ذلك ولا اكثـر - 00:42:23

بل ما دام اهل الطب يقولون انه يمكن اقل من ذلك واكثر فمعنى ذلك انه لا ينبغي الرجوع الى هذا القول الذي فقط حدد بهذه المدة وان ثمة اقل الحيض وان ثمة اكتر الحيض او اقل الطهر او غير ذلك. لا - [00:42:47](#)

اذا ارجو ان هذا امر واضح نحن ذكرنا عدة معايير للتفرق بين دم الحيض ودم العرق. لاحظوا الان ان درسنا في هذا اليوم تحدثنا فيه عن المسائل المتعلقة بحقيقة الدم او بحكم الدم - [00:43:06](#)

نعم تكلمنا بالمسائل المتعلقة بحقيقة الدم وذكرنا معايير اهل العلم في بيان حقيقة الدم لنشخص درسنا هذا اليوم فنقول ذكرنا معايير اهل العلم في بيان حقيقة الدم فمنهم من قال - [00:43:27](#)

ذكروا اربعة معايير المعيار الاول الرجوع للعادة بمعنى العادة التي اعتادتها المرأة وهذا المعيار يعمل به - [00:43:43](#)

ولكن لا يعمل به دائمًا. لماذا؟ لأن في بعض النساء تتطرب عادتهم كما هو معروف طبعاً فلذلك يعني يعمل به بعض المرات دون بعض ولكنه معيار صحيح في الجملة ليس معنى كونه معيار انه يعمل به دائمًا لا - [00:44:05](#)

ولكن يعني يؤخذ به المعيار الثالث هو معيار اقل سن تحيض فيه المرأة واكثر سن تحيض فيه المرأة وقلنا ان هذا المعيار غير صحيح وان قائله ليس معه دليل من الشرع ولا دليل من الطب دل عليه - [00:44:19](#)

وكونه لم يعرف امرأة حاضت لاقل من ذلك او اكتر من ذلك لا يعني عدم الوجود. بل ربما يوجد المعيار الثالث الذي ذكره بعض اهل العلم وهو معيار اقل الحيض - [00:44:37](#)

واكثر الحيض واقل الطهر وهذا المعيار ذكره بعض اهل العلم ولكن رجحنا كذلك انه كالمعيار الثالث ليس ب صحيح لماذا؟ لانه لم يدل عليه دليل من الشرع ولا دليل من الطب - [00:44:50](#)

وكون قائله لم يدرك امرأة حاضت اقل من يوم وليلة او حاضت اكتر من خمسة عشر يوماً او حاضت لطهر اقل من خمسة عشر يوماً او لم يدرك هذا الامر او لم يشاهده لا يعني انه غير موجود عند غيره من الناس - [00:45:05](#)

لذلك نحن نقول ان المعيار الثالث والمعيار الرابع في واقع الامر يعدان يعني معيار معيار غير صحيح ولكن نحن نستعيض عن المعيار الثالث والمعيار الرابع بمعيار اخر وهو معيار ضعيف نقول الرجوع الى غالب عادة النساء - [00:45:22](#)

الرجوع الى غالب عادة النساء وهو ان عادتهم عادة النساء يذكر اهل الطب انه الدورة الشهرية اه وبالمناسبة لما يقول الاطباء الدورة الشهرية يعنيون بها دورة الدم والطهر يقولون هذا يسمونها - [00:45:41](#)

دورة واحدة المعيار عند الاطباء يقولون الدورة المعتاد عند النساء انها تكون من خمسة وعشرين الى اثنين وثلاثين يوم وان الحيض يكون قرابة خمسة ايام الى ستة ايام او سبعة ايام - [00:45:56](#)

وان الطهر يكون بقية اه فترة هذه الدورة من اثنين وعشرين يوم الى تقربياً خمسة وعشرين يوم هذي هذا هذي خلونا نقول هذا غالب النساء. هذا المعيار حقيقة يعني يعمل به ولكن - [00:46:09](#)

يعني هو ضعيف لانه نرجع هذه المرأة الى عادة غالب النساء فلا نلجم اليه الا عند تخلف المعيار الاول والثاني وهم المعياران الاقوى في التفريق بين دم الحيض ودم العرق - [00:46:24](#)

اه هذى ابرز المسائل المتعلقة بحقيقة الدم نقف عند اه هذا القدر ونوصيكم بالرجوع الى صفحتكم الشخصية للاجابة عن سؤال الاسبوع وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. يا راغباً في كل علم نافع متطلع - [00:46:38](#)

زيادة الایمان. وتريد ميسوراً كان زاد زاد اكاديمية ينبع عنها صاف وتعلم الفقه الميسر عاملاً للشرع دون تعصب مني فلان - [00:47:01](#)